

المحافظ السياسي والقضاء الثوري (1956-1962)

The political commissar and the Revolutionary
Judiciary (1956-1962)

سبيحي عائشة *

المركز الجامعي مرسلبي عبد الله تيبازة

Sbhihaicha1@gmail.com

تاريخ النشر	تاريخ القبول	تاريخ الإرسال
2023/07/31	2023/07/28	2022/12/09

الملخص:

تندرج إسهامات المحافظ السياسي في ميدان القضاء ضمن سياسة جبهة التحرير الوطني القضائية التي أقرت إنشاء عدالة بنمط مغاير، تتلاءم مع التقاليد والثقافة الأصيلة للشعب الجزائري وتراعي خصائص الهوية الوطنية ومقوماتها وكفيلة بمواجهة السياسة القضائية الاستعمارية.

لذلك فالدور الاستراتيجي الذي كان يقوم به المحافظ السياسي في الثورة التحريرية، وجهوده الرامية لتعبئة الجماهير الشعبية ودفعها لاحتضان الكفاح الوطني والالتفاف حول قيادته جعله عنصرا فاعلا في السياسة القضائية المنتهجة من قبل الجبهة من خلال المهام الموكلة إليه في هذا المجال أبرزها: تنظيم المحاكم الشعبية، النظر في المنازعات، الإصلاح بين المتخاصمين، الدفاع عن المتهمين، المشاركة في المحاكم الثورية. الكلمات المفتاحية: المحافظ السياسي؛ القضاء الثوري؛ عدالة جبهة التحرير الوطني؛ القضاء العسكري؛ المحاكم الشعبية.

Abstract:

The contributions of the political governor in the field of the judiciary fall within the judicial policy of the National Liberation Front, which approved the establishment of justice in a different style, which is compatible with the authentic traditions and culture of the Algerian people and takes into account the characteristics and components of the national identity, and is capable of confronting the colonial judicial policy.

Therefore, the strategic role played by the political governor in the liberation revolution, and his efforts to mobilize the popular masses and push them to embrace the national struggle and rally around his leadership made him an active element in the judicial policy pursued by the Front through the tasks assigned to him in this field, the most prominent of which are: organizing people's courts, examining In disputes, reconciliation between litigants, defense of the accused, participation in revolutionary courts.

Key words: The political commissar ;revolutionary judiciary ;National Liberation Front justice;military judiciary;the people's courts.

مقدمة:

أمام السياسة القضائية الإستعمارية التي سعت جاهدة لتقويض القضاء الإسلامي في الجزائر من خلال إخضاعه للقضاء الفرنسي وتشديد الرقابة على أجهزته ومؤسساته، وبالمقابل عمدت إلى وضع هيئات قضائية في الجزائر لخدمة مصالح المستوطنين والاستجابة لتطلعاتهم.

كان لزاما على قادة الثورة مجابهة القضاء الإستعماري، بوضع استراتيجيه قضائية تستجيب لتطلعات الجماهير الشعبية في قيام عدالة إسلامية حرة، تتمتع بالسيادة الكاملة من جهة، وأهداف الكفاح الوطني المشروعة من جهة أخرى. وتحقيقا لهذه الغاية حددت أرضية الصومام الخطوط العريضة لسياسة الثورة القضائية، وحددت مختلف الآليات اللازمة لتنظيم العدالة، بتكليفها مع المستجندات العسكرية والسياسية للنضال الوطني، لذلك أنيط بالمحافظ السياسي باعتباره همزة وصل بين الشعب والجيش والجبهة تولي العديد من المهام القضائية ضمانا للتعبئة الشعبية الشاملة.

الإشكالية:

تتمحور إشكالية المداخلة حول انعكاسات المهام القضائية المنوطة بالمحافظ السياسي على السياسة القضائية المنتهجة من قبل جبهة التحرير الوطني من جهة، وعلى التعبئة الشعبية من جهة أخرى.

وتفرعت الإشكالية إلى التساؤلات الآتية:

- ماهي مظاهر مشاركة المحافظ السياسي في القضاء الثوري؟

- فيم تمثلت انعكاسات إسهاماته القضائية على السياسة القضائية الفرنسية في الجزائر؟

- سيتم الإجابة عن الإشكالية من خلال ثلاث محاور رئيسية وهي:

- ماهية المحافظ السياسي.

- أبرز إسهامات المحافظ السياسي في القضاء الثوري

- انعكاسات المهام القضائية للمحافظ السياسي

1. ماهية المحافظ السياسي:

أقر مؤتمر الصومام 20 أوت 1956 إنشاء هيكل المحافظ السياسي ضمن إستراتيجية جبهة التحرير الوطني الرامية إلى تجنيد كافة شرائح المجتمع الجزائري وتسخيرها لاحتضان الثورة باعتبارها الضمان الوحيد لاستمرارها ونجاحها، وهذا في ظل محدودية إمكانياتها مقارنة

مع إمكانيات العدو وترساتته العسكرية.¹ غير أن وظيفة المحافظ السياسي لم يتم استحداثها في أرضية الصومام، بل إن ظهورها في بعض المناطق تزامن مع اندلاع الثورة باجتهاد من بعض قادة المناطق الثورية، وبانعقاد مؤتمر الصومام وما شهدته من تعميم واعتماد التجارب الناجحة. ومن ضمنها المحافظ السياسي، منح المحافظ السياسي بعدا آخر بتعميمه وإعادة هيكلته وتقنين صلاحياته، وهذا إدراكا من الثورة لأهميته والدور الإستراتيجي الذي يقوم به.²

وقد ورد تحديد مهام المحافظين السياسيين في وثيقة الصومام تحت عنوان "المهام الأساسية للمفوضين السياسيين":

-تنظيم الشعب وإرشاده.

-الدعاية والأخبار.

-الحرب المعنوية.

-المالية والتموين

"والمفوضون السياسيون يقدمون رأيهم في جميع برامج النشاط العسكري لجيش التحرير الوطني... ولهم نفس رتبة الضابط في المرافق التي ينتمون إليها"³.

وما تجدر الإشارة إليه أن مهام المحافظ السياسي رغم تحديدها في مؤتمر الصومام، إلا أنها في الواقع تعددت وتشعبت حيث تدخل في مختلف الحالات لجبر النقص وأخذ زمام المبادرة في العديد من الشؤون التعبوية والتنظيمية من أجل تكييف وضعها وما يتلاءم ومتطلبات الكفاح الوطني ومصالح الثورة. حيث ساهم بفعالية في التربة السياسية ومختلف النشاطات العسكرية والإعلام والدعاية والمجال الثقافي والتعليمي والمالية والتموين والشؤون الإدارية والقضائية والصحية وغيرها من المجالات.⁴

وقد تعددت ظروف ودوافع إنشاء المحافظ السياسي من طرف قادة الثورة أبرزها:

التعبئة الشاملة لكافة شرائح الشعب: حيث شهدت الثورة التحريرية في مرحلتها الأولى (1954-1956) عقبات كثيرة في ميدان الاتصال مع مختلف شرائح المجتمع وتعبئتها لخدمة الكفاح الوطني، ويعزي تلك إلى حرص الجبهة على سرية العمل الثوري، حيث جعلت التجنيد في صفوف جيش التحرير الوطني يقتصر على نفر قليل من المناضلين المعروفين بوطنيتهم وإخلاصهم هذا من ناحية، و تردد العديد من الجزائريين في المشاركة في الثورة التحريرية، وعدم مبادرة التشكيلات السياسية باتخاذ قرار الذوبان في الثورة لتأثرها بالحرب الإعلامية والنفسية الدعائية الإستعمارية من ناحية أخرى.⁵

هذه الظروف حالت دون تحقيق التعبئة الشعبية الشاملة التي من شأنها ضمان تموين الثورة تمويلها، الأمر الذي دفع بالمناضلين إلى الإلحاح على إيجاد آليات من شأنها ضمان الاتصال الدائم بين الشعب والثورة.

الدعاية الإستعمارية المضللة:

لم تدخر السلطات الإستعمارية وسيلة بهدف زعزعة الثورة، وإحداث هوة عميقة بينها وبين الجماهير الشعبية، لذلك جعلت الحرب النفسية امتدادا لحربها العسكرية، وأولتها عناية فائقة نظرا لانعكاساتها الهامة ضد الثورة

و أهم الأهداف التي كانت تصبو إلى تحقيقها من ورائها:

-خلق نوع من التذمر لدى الشعب تجاه الثورة بعد إخضاعه لنشاط نفسي
-تخطيط معنويات المجاهدين من خلال تذكيرهم بقوة الجيش الفرنسي والهزائم التي مني بها
كل المقاومين الذين سبقوهم زمن الثورات الشعبية

-رفع معنويات أفراد الجيش الفرنسي من خلال تقزيم انجازات وانتصارات جيشها⁶
و تحقيقا لهذه الغاية لجأت سلطات الاحتلال إلى تأسيس هيئات إدارية نفسية تضطلع بمهمة عزل الشعب عن الثورة وتوظيفه في أعمال وعمليات ضدها، كانت الإنطلاقة بتأسيس المكتب الخامس(المكتب الجهوي للعمل النفسي) في مارس 1955، مهمته التكوين

والإعلام فضلا عن القيام بعمل سيكولوجي يستهدف الجزائريين عامة ومن خلال السعي لخلق شعب منحاز لإدارة الاحتلال⁷، دعمت المؤسسة النفسية السالفة الذكر بإنشاء وحدات إدارية متخصصة (صاص) في سبتمبر 1955 أوكلت إليها مهمة فصل الشعب عن ثورته وهذا باستعمال مختلف وسائل الترغيب والترهيب.⁸

2. الإسهامات القضائية للمحافظ السياسي 1956-1962

أجمعت مختلف الشهادات التاريخية والمذكرات الشخصية حول تولي المحافظ السياسي تنظيم الحالة القضائية للشعب، وفي هذا الصدد يذكر عبد الحفيظ أمقران عند حديثه عن المهام التي كلفه بها العقيد عميروش بعد أن عينه محافظا سياسيا في حوض الصومام ومما قاله: «... كما كلفني أيضا باختيار بعض المجاهدين المثقفين إمّا للتعليم بها أو القيام بمهمة الفتوى وإصلاح ذات البين بين المواطنين بعد منعهم من التوجّه إلى محاكم الاستعمار وعدم الاعتراف بها...»⁽⁹⁾

فاضطلع المحافظ السياسي بدور هام في تعبئة الجماهير وإبلاغها بتعليمات الجبهة وبضرورة مقاطعة المحاكم الاستعمارية والتقاضي لدى محاكم الجبهة.

1.2. تنظيم المحاكم الشعبية:

ألقيت على عاتق المحافظ السياسي مهمة تنظيم المحاكم الشعبية⁽¹⁰⁾ للفصل في كثير من القضايا الاجتماعية كالزواج والطلاق والإرث وما إلى ذلك من النزاعات والمشاكل الاجتماعية حتى لا يلجأ أفراد الشعب إلى المحاكم الاستعمارية⁽¹¹⁾.

وأدير الجهاز القضائي المدني من قبل المجالس الشعبية، التي يمثل فيها الشعب - كما أسلفنا - خمس لجان من بينها لجنة القضاء فهي مختصة بالنظر في كلّ القضايا المعروضة أمامها⁽¹²⁾ وكان نشاط هذه اللجنة تحت إشراف المحافظ السياسي شأنها في ذلك شأن سائر لجان مجالس الشعب المنتخبة⁽¹³⁾. و أحيانا يقوم المحافظ السياسي بتعيين أعضاء اللجان القضائية الذين تتوفر فيهم كل الشروط الضرورية و ذلك من أجل ضمان موضوعية العدالة و

فعاليتها، فتقوم هذه اللجنة بدراسة ملف النزاع و تحديد موعد المحاكمة، وتتميز هذه العدالة بسرعتها في دراسة الملفات و النطق بالحكم و هي مجانية لا تتطلب مصاريف أو نفقات، على عكس العدالة الفرنسية⁽¹⁴⁾.

فمن أجل السير الحسن لعمل هذه اللجان القضائية كان المحافظ السياسي يراقب عملها ويزودها بالنصائح و التوجيهات اللازمة أثناء مروره بالدواوير و القرى و الأعراش.⁽¹⁵⁾ فحل النزاعات بين الأفراد و الجماعات، وفي حالة التعذر واستعصاء القضية يلجأ إلى المفوض السياسي للقطاع أو الناحية⁽¹⁶⁾.

كانت لجان القضاء متعددة الصلاحيات، تعالج القضايا المدنية في مسائل الخصومات والنزاعات والميراث والطلاق... إلخ وأصبحت تضم في تشكيلاتها القضاة- الكتاب- الأئمة- المحافظون السياسيون. وكان يشترط في أعضائها المشاركة في الثورة التحريرية والمعرفة التامة بقوانين الشريعة الإسلامية⁽¹⁷⁾، وبهذا أصبح المحافظ السياسي يؤدي دورا فاعلا في جهاز قضاء الثورة.

و حلّ المحافظ السياسي محلّ محاكم العدو، وأصبح المواطنون يتقاضون لديه⁽¹⁸⁾ وكان يحرص على حل النزاعات بالتراضي والصلح بين المتقاضين وإرجاع الحقوق لأصحابها قبل التوجه إلى المحاكم. فقد مارس المحافظ السياسي مهام القاضي، حيث سجل المواليدين و الوفيات في القرية و تمكن من تسوية النزاعات المحلية⁽¹⁹⁾ و تحول إلى قاض في ظروف كثيرة استجدها مجريات الثورة لدرجت تلقيبه بالقاضي في بعض المناطق.

فأثناء عقده لاجتماعاته التعبوية أو مروره بالقرى والمداشر والدواوير يستمع إلى شكاوى الشعب وينظر في القضايا التي تطرح عليه، فكان يجتهد في حلّها خاصة منها ذات العلاقة بالجانب السياسي أو لها علاقة بطبيعة عمله، مراعيًا في ذلك مصلحة الثورة ثم الشعب.⁽²⁰⁾ وكان يعتمد على مخبرين ينقلون له جميع المخالفات، و يبلغونه بها، ويقرر المحافظ السياسي الإجراءات الواجب اتخاذها، فيمكنه أن يرفع القضية إلى محكمة القسم كما يمكنه

أن يتجاهلها حسب اقتناعه الشخصي كما أنه يستطيع ان يصدر عقوبات بمستوى صلاحياته⁽²¹⁾. وهذا ما تؤكدته شهادة أحد المحافظين السياسيين⁽²²⁾ بقوله: «... كنت من السياسيين على مستوى القسمة و الناحية، كنت أتولى حل المشاكل بين المواطنين سواء أراضي، أرزاق، عرض، زواج أو طلاق، خلاف على المياه... إلخ كنت أقوم بهذه المهمة حسب معرفتي كما كنا نستعين بالمشايخ الموجودين في المشاتي و الدواوير و بمساعدة اللجان الشعبية...»⁽²³⁾.

2.2. النظر في النزاعات والخصومات:

وكانت معظم هذه القضايا التي كان الفضل في إيجاد حلول لها للمحافظ السياسي تتعلق بالنزاعات حول ملكية الأراضي، وقضايا الإرث والزواج والطلاق⁽²⁴⁾... إلخ، حيث يذكر المجاهد لخضر بورقعة في مذكراته المعنونة بـ: شاهد على اغتيال الثورة « أن الفضل يعود للمحافظ السياسي في معالجة القضايا والنزاعات حتى المستعصية منها على المحاكم الاستعمارية وأبرز مثال على ذلك تمكن أحد المحافظين السياسيين من حل نزاع بين فلاّحين على قطعة أرض دامت أزيد من عشر سنوات في المحاكم الفرنسية دون جدوى...»⁽²⁵⁾.

ويذكر أحد المحافظين السياسيين في هذا الإطار «جاءه فلاّحان متخاصمان على قطعة أرض منعدمة وثائق الملكية، فلم يجد أمامه من حلّ سوى البحث عن أشخاص لهم دراية بقصة القطعة الأرضية محل النزاع ووجد شاهدين أخبراه عن حقيقة ملكية الأرض وأنها لأحدهما دون الآخر وتمكن من إقناع الشخص الثاني بضرورة التنازل عن الأرض لمستحقها»⁽²⁶⁾.

الكتابات قد أشارت إلى الفصل بين مهمة القاضي و المحافظ السياسي⁽²⁷⁾ في مؤتمر الصومام 1956، ونجد وأثناء معالجته للقضايا المختلفة، اهتم المحافظ السياسي بجانب الصلاح بين المواطنين اهتماما كبيرا، وذلك حفاظا على الرابطة النظامية بين المواطنين،

فكان يبذل قصارى جهده في فكّ كل النزاعات بين الأطراف المتخاصمة ليفوّت الفرصة على العدو...»⁽²⁸⁾

و فيما يخص القضايا و النزاعات التي يشوبها التعقيد، فإن المحافظ السياسي كان يترئّس في الفصل فيها، و عادة ما يلجأ إلى طلب رأي أهل الاختصاص لاسيما ما تعلق بالمسائل الدينية و الفقهية، حيث كان يستعين بالمشايخ و الأئمة و قضاة الجماعة لتقديم الفتوى الصحيحة للقضايا المعروضة عليه أو يعتمد إلى إرسال⁽²⁹⁾ المتنازعين إلى هؤلاء للنظر في قضاياهم و إرفاقهم برسالة يستعرض من خلالها القضية طالبا منهم البت فيها والرد كتابيا عليها⁽³⁰⁾.

3.2. المشاركة في المحاكم الثورية:

كانت القضايا التي تمس بنظام الثورة تدرس أمام المحكمة العسكرية وللمتهم الحق أن يدافع عن نفسه أو يختار من يدافع عنه أمام محكمة جيش التحرير.⁽³¹⁾

وكانت تتشكل من رئيس القطاع، المسؤول السياسي - العسكري رئيسا، مسؤول الأخبار والاتصالات ممثلا للنيابة، والمحافظ السياسي مدافعا وثلاثة محلّفين يختارون من المدنيين في العرش في حالة ما إذا كان المتهم مدنيا.

أما إذا كان المتهم بخطأ جسيم يمس بنظام الثورة، فإن مهمة النظر في القضية تتولاها المحكمة الثورية في الناحية وتتكون من مسؤول الناحية رئيسا والمسؤول العسكري بالناحية ممثلا للنيابة والمحافظ السياسي بالناحية أو مسؤول القطاع أو المحافظ السياسي بالقطاع كمساعد ومن مسؤول ما في السلم كمُدافع.⁽³²⁾

فحضور المحافظ السياسي في الشأن القضائي كان ثابتا مع تغير مواقع تواجدته في المحاكمات باختلافها فمن مدافع إلى مساعد إلى متحري.

وكما لاحظنا تولى المحافظ السياسي مهمة الدفاع في المحاكم الثورية في حالة ما إذا كان المتهم مدنيا، وهذا مع العلم أن الدفاع يعتبر من المسائل الأساسية في عدالة جبهة التحرير

الوطني، حيث تقدم للمتهم قائمة بأسماء المدافعين من مدنيين وعسكريين، يمكن للمتهم اختيار أحدهم ويشترط في أولئك المدافعين طلاقة اللسان، والقدرة على الإقناع بواسطة الأدلة التي لا تقبل الشك، وكذلك التمتع بكل القوى العقلية، وبكفاءات ذهنية وفكرية معتبرة⁽³³⁾ وهي الصفات التي تميز جلّ المحافظين السياسيين.⁽³⁴⁾

وتحول المحافظ السياسي في حالات كثيرة إلى محقق فتولى مهمة التحري حول المتهمين والقضايا والتهم المنسوبة إليهم، فقبل إدانة المتهم كان يسعى بشتى الطرق والوسائل لجمع المعلومات والشهود حول المتهمين، فأحيانا تفضل عملية التحري إلى عام أو عام ونصف وعندما ينهي عمله يجمع أكبر كم من المعلومات والبيانات حوله يرسل المسؤولين (القسم- الناحية) وبعد ذلك تشكل لجنة من (المتهم والمدافع-الشهود...) ويحاكم المتهم وتطبق العقوبات حسب درجة الخطورة، التوخيخ- الإنذار- تنحية المنصب- نزع السلاح لمدة معينة... الخ⁽³⁵⁾

كان المحافظ السياسي يساعد القاضي في معظم الحالات، ولا يعتبر تدخله هنا من أجل التأثير في مجريات المحاكمة وإنما لمساعدته على فهم الجريمة أو الجناية التي بصدد معالجتها. و مما يجب ذكره أن بعض الشهادات قد أشارت إلى فصل مؤتمر الصومام لمهام القاضي عن المحافظ السياسي، منها شهادة المجاهد عبد العزيز وعلي التي تنحو هذا المنحى، فهو يقول: «كان القضاء بعد مؤتمر الصومام من مهام مصلحة الأوقاف وحصر ذلك في رجالها و يكون مسؤول الأوقاف على مستوى القسم قاضيا متجولا ورئيس محكمة متنقلة يتولى فصل قضايا المواطنين»⁽³⁶⁾. وبخلاف ذلك فإن شهادة العديد من المحافظين السياسيين ترى أن إشراف المحافظ السياسي على القضاء استمر إلى غاية سنة 1959، و هي السنة التي تم فيها تنظيم الجهاز القضائي الثوري و هذا ما نستشفه على سبيل المثال -لا الحصر - من خلال شهادة المجاهد بن عبيد مصطفى الذي يقول: «و من خلال معاشتي للثورة التحريرية فإن ما أنا متأكد منه هو أن القضاء لم يرسم بصفة رسمية إلا في أواخر 1958 و

بداية 1959، حيث أصبح هناك قاضي القسمة و قاضي الناحية و قاضي المنطقة و قاضي الولاية...والعمل الرسمي للقضاة بدأ منذ سنة 1959، حيث تكفل القاضي بالمشاكل بدل السياسي، والقضاة كانوا يستعينون كذلك بالسياسيين في بعض المشاكل المعقدة والصعبة»⁽³⁷⁾.

وما يمكن القول أن قيادة الثورة لجأت إلى تنظيم الجهاز القضائي الثوري للتخفيف من أعباء المحافظ السياسي، إلا أن ظروف الثورة حالت دون ترسيمه و استمر إشراف المحافظ السياسي عليه إلى غاية بداية سنة 1959 هذا من جهة، واستمر الاستنجاذ به إلى غاية استرجاع السيادة الوطنية بحكم عمق صلة المحافظ السياسي بالشعب من جهة أخرى.

3. إنعكاسات المهام القضائية للمحافظ السياسي:

1.3. مقاطعة المحاكم الإستعمارية:

استطاع المحافظ السياسي بفضل تنظيمه للمحاكم الشعبية أن يدفع الشعب الجزائري إلى النفور من المحاكم الاستعمارية والابتعاد عنها إلى أن أضحت خالية من المواطنين الجزائريين.⁽³⁸⁾ كما أضفى على العدالة طالعا ثوريا رفيع المستوى، فغرسوا الإيمان و الانضباط في أفئدة الجماهير و تمكنوا من ربح ثقة الشعب و انضباطه في النضال، أخذ الشعب يلجأ إلى التقاضي أمام لجان العدل التي أنشأتها الثورة، ولم يعد المواطن يتقدم بأية شكوى للإدارة الاستعمارية⁽³⁹⁾ واستطاع القضاء الثوري أن يؤدي دورا أساسيا في توحيد الشعور القومي لدى الجماهير والالتفاف وراء جبهة وجيش التحرير الوطني، وعزل المحاكم الفرنسية عزلا يكاد يكون تاما ومنع التقاضي أمام المحاكم الفرنسية واستمرّ قضاء الجبهة في تقديم خدماته للجماهير لغاية 1962 رغم توسيع المناطق المحرمة والمحتشدات ورغم الضغط المسلط على الشعب للتقاضي أمام المحاكم الفرنسية⁽⁴⁰⁾.

2.3. تعميق الثقة بين الشعب والثور:

نجح المحافظ السياسي في تعميق الهوة بين الجماهير الشعبية وأجهزة العدو القضائية، من خلال توعيتهم بمظالمها وتبصيرهم بأهدافها الحقيقية، وعلى المستوى النفسي فلقد أضفت هذه العدالة جوا من الثقة و المحبة بين الفئات الشعبية، بل ساهمت في خلق مواطن جديد وذلك في خضم التغيرات التي شهدتها المجتمع الجزائري⁽⁴¹⁾.

وحول ذلك يقول المجاهد عبد العزيز وعلي: «...وأصبحت الأحكام التي تصدرها الثورة تنزل بردا و سلاما على المتخاصمين قانعين بقضاء الثورة، لأن الحكم لا محاباة فيه ولا إجحاف ولا خسارة مالية ولا استنزاف و لا تأجيل في القضية ولا تطويل و الحلال بين والحرام بين، هذا الوضع أدى إلى سيادة الانضباط، فمع حلول سنة 1960 تقلصت القضايا والمنازعات وانخفض عددها بنسبة كبيرة في بعض المناطق...»⁽⁴²⁾

فأصبح الشعب يثق في الثورة بعدما وقف على قدرتها في تقويض أجهزة العدو، مادفعه للالتفاف حولها واحتضانها، وازداد إيمانا بها.

خاتمة:

ساهم المحافظ السياسي من خلال الصلاحيات القضائية المنوطة به إبان الثورة الجزائرية من توسيع الهوة بين الشعب و الإدارة الإستعمارية بإحداث قطيعة بينه و بين القضاء الإستعماري ، من خلال مواجهة محاكم العدو بمحاكم شعبية موازية، تمكنت خلال فترة وجيزة من الإضطلاع بالمهام القضائية الأساسية

الهوامش

(1) - عائشة سبيحي، دور المحافظ السياسي في ثورة التحرير الجزائرية 1956-1962 ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في تاريخ الثورة الجزائرية (1954-1962)، جامعة الجليلي بونعامة خميس مليانة، 2017م.

(2) - مقابلة شخصية مع المجاهد و المحافظ السياسي محمد مرتاض بجامعة أبي بكر بلقايد تلمسان يوم 2016/7/11

(3) - المركز الوطني للأرشيف، مقتطفات من محضر جلسات مؤتمر الصومام 20 اوت 1956، علية 220

(4) - A.N.O.M, Carton 3R456, Le Commissaire politique, Idologie et programme du FLN 1954-1962

(5) - شهادة المجاهد أحمد بوشعيب، "إشكالية الإتصال في بدايات الثورة"، مجلة أول نوفمبر، العدد 87، الجزائر، نوفمبر 1987

(6) - محمد بن دارة، الحرب النفسية الفرنسية و رد فعل الثورة الجزائرية (1955-1960)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ المعاصر، قسم التاريخ، جامعة الجزائر 2، (2007/2008)، ص 17

(7) - لخضر شريط و آخرون، إستراتيجية العدو الفرنسي لتصفية الثورة الجزائرية، منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث في الحركة الوطنية و ثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2007، ص 306

(8) - محمد خلاصي، "تحديات الحرب النفسية خلال الثورة التحريرية"، جريدة الشعب، العدد 1822، الجزائر، 1999، ص 8

(9) - عبد الحفيظ أمقران، مذكرات من مسيرة النضال و الجهاد، دار الأمة، الجزائر، 2010، ص 45.

(10) - تختص بمحاكمة المدنيين الذين ارتكبوا مخلفات و غالبا ما كان يتزأسها مساعدا عسكريا، وإقليميا هي قرية من الشعب، حيث اعتمدت جبهة التحرير الوطني تنظيما مؤسسا على تقسيم المحاكم الشعبية حسب تغيير المناطق و حسب السكان. أنظر: معزوز هدى، و قبيلي أمال، ملف "التنظيم الإداري و القضائي أثناء الثورة" في: أعمال الملتقى الوطني حول القضاء إبان الثورة، المنعقد بجامعة الأمير عبد القادر 17، 16 مارس 2005، منشورات وزارة المجاهدين 2007، ص 2009

- (11) - الطاهر سعيداني، مذكرات الرائد الطاهر سعيداني، القاعدة الشرقية قلب الثورة النابض، شركة دار الأمة للنشر و التوزيع، الجزائر، 2013، ص 56
- (12) - مجلة المجاهد، (اللسان المركزي لحزب جبهة التحرير الوطني)، العدد 1265، (نوفمبر 1984)، ص 121.
- (13) - مسعود، ديلمي، "المحافظ السياسي في وثيقة الصومام"، الندوة الفكرية حول مؤتمر الصومام، بجاية 19-20 أوت 1996، المتحف الوطني للمجاهد، ص ص 01-24
- (14) - سعيد بن عبد الله، العدالة في الجزائر من الأصول إلى اليوم، ج2 (عدالة جبهة التحرير الوطني و أثرها على الدولة الجزائرية)، المؤسسة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 2011، ص 54
- (15) - Mohamed Guentari, **Organisation Politico-Administrative Et Militaire De La Revolution Algérienne De 1954 A 1962**, Volume 01, opu. Alger, 2004, P 199
- (16) - رشيد أجعود، رشيد أجعود الشاهد الأخير، ترجمة حميد بوحبيب، دار القصة للنشر، الجزائر، 2012، ص 163.
- (17) - مسعود ديلمي، المرجع السابق، ص 13.
- (18) - لخضر بورقعة (سي لخضر)، شاهد على اغتيال الثورة، ط2، دار الأمة الجزائر، 2000، ص 76.
- (19) - الرائد عز الدين، الفلافة، ترجمة جمال شعلال، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 2011، ص 202.
- (20) - المنظمة الوطنية للمجاهدين، أحداث الثورة في الأوراس، التقرير الجهوي للولاية الأولى المقدم للملتقى الوطني الرابع لتسجيل أحداث الثورة التحريرية من فاتح جانفي 1959 إلى 05 جويلية 1962، ج 01 التقرير السياسي، ص 61.
- (21) - جودي أتومي، العقيد عميروش أمام مفترق الطرق، مكتبة سيدي عيش، الجزائر، 2006، ص 189.
- (22) - وهو المجاهد بن عبيد مصطفى بن إبراهيم، ولد بباتنة في 1927/03/27، من أسرة فلاحية، حفظ القرآن في سن مبكر، ثم انتقل إلى مدينة باتنة وتلمذ خلال فترة (1943-1944) علي يد الشيخ الطاهر مسعودان م، ثم انتقل إلى تونس سنة 1946 مزاولا دراسته بجامعة الزيتونة بتونس.. وبعد اندلاع الثورة ترك التعليم و اشتغل بالتجارة، وساهم من خلال محله في تزويد الثورة بكل ما احتاجته. وفي أواخر

- سنة 1956 التحق بالثور، وتقلد مسؤوليات سياسية، أهمها المتعلقة بوظيفة المحافظ السياسي. للاستزادة في الموضوع، راجع: عمر تابلت، و صالح بن فليس، العقيد الحاج لخضر قائد الولاية الأولى التاريخية في الجهاد، مطابع عمار قرني و شركائه، باتنة 2012، ص ص 177-181
- (23) - شهادة المجاهد بن عبيد مصطفى المدعو عبيد مسعود في: أعمال الملتقى الوطني حول القضاء، المنعقد بجامعة الأمير عبد القادر 16-17 مارس 2005، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر 2007، ص 264
- (24) - عائشة سبيحي، المرجع السابق، ص 187
- (25) - لخضر بورقعة، المصدر السابق، ص 76
- (26) - شهادة مسجلة للمجاهد بلحاج سلامة عبد الرحمان، المولود سنة 1938 بالمدينة ابن محمد وفروخ فاطمة من عائلة متواضعة كان والده حلاقا نال قسطا من التعليم في المدارس الفرنسية، أنهى دراسته عام 1953م التحق بجيش التحرير مطلع عام 1957م، ونظرا لثقافته ومستواه التعليمي عمل ككاتب على مستوى القسم وعين محافظا سياسيا عام 1960م. شهادة مسجلة في قرص مضغوط، متحف المجاهد، المدينة
- (27) - شهادة خياري محمد السعيد، في: أعمال الملتقى الوطني حول القضاء في الثورة التحريرية، المنعقد بجامعة الأمير عبد القادر، مرجع سابق، ص 297
- (28) - المنظمة الوطنية للمجاهدين، أحداث الثورة في الأوراس، التقرير الجهوي للولاية الأولى المقدم للملتقى الوطني الرابع لتسجيل أحداث الثورة التحريرية من فاتح جانفي 1959 إلى 05 جويلية 1962، ج 01، مصدر سابق، ص 61.
- (29) - خديجة باعلي شريف، "جيش و جبهة التحرير الوطني الجزائري و تطبيق الشريعة الإسلامية إبان الثورة الجزائرية"، مجلة التاريخ، مركز الدراسات التاريخية، العدد 17، الجزائر 1984، ص ص 57-58
- (30) - نفسه
- (31) - المنظمة الوطنية للمجاهدين، أحداث الثورة في الأوراس..، مصدر سابق، ص 61.

- (32) - المجاهد، (اللسان المركزي لحزب جبهة التحرير الوطني)، العدد 1265، (نوفمبر 1984)، ص 118
- (33) - أحسن بومالي، أدوات التجنيد و التعبئة الجماهيرية أثناء الثورة التحريرية الجزائرية (1954-1962، دار المعرفة ، الجزائر 2010، ص 383.
- (34) - مقابلة شخصية مع المجاهد و المحافظ السياسي السابق بوغرفة محمد، مصدر سابق
- (35) - جودي آتومي، وقائع سنين الحرب في الولاية الثالثة (منطقة القبائل) 1956-1962، ج2، مطبعة ريم سيدي عيش، الجزائر 2013 ، ص 305.
- (36) - عبد العزيز وعلي، "تنظيم الأوقاف و القضاء بالولاية الثالثة أثناء ثورة التحرير"، مجلة أول نوفمبر، المنظمة الوطنية للمجاهدين، العدد 170، الجزائر، أفريل 2007، ص38
- (37) - شهادة المجاهد و المحافظ السياسي بن عبيد مصطفى، المرجع السابق، ص ص 264-265
- (38) - مذكرات الرائد الطاهر سعيداني، المصدر السابق، ص 56.
- (39) - تقرير الولاية الثانية، مصدر سابق، ص 14.
- (40) - المنظمة الوطنية للمجاهدين، أحداث الثورة في الأوراس، التقرير الجهوي للولاية الأولى المقدم للملتقى الوطني الرابع لتسجيل أحداث الثورة التحريرية من فاتح جانفي 1959 إلى 05 جويلية 1962، ج01 التقرير السياسي ، مصدر سابق، ص 42
- (41) - سعيد بن عبدالله، المرجع السابق، ص 60.
- (42) - عبد العزيز وعلي، المقال السابق، ص38